

قد غاضت فاضر بيل من الواردين الظاهر وعمية العيون عن اسطلاح شمس العلوم
 بروج سماها ويستتبع الفنون والمولج تميز ما لها فكري اخلصت منهم قد غصوا
 بالنواخذ على العصبية الباردة والعامر عن الهدى البتوي كما لا بد الشاردة
 احتدني العرقه الدينيه والراطفه الاسلاميه بان ابد الجهد في تحصيل
 كتاب شبيده باثقا تبارك ان العقائد الامانيه ونور شمس عرفانه رجاء
 العبادات البدنيه في سوانه حمانه ودعا ذلك المشي المطلوب والامر
 العرفي في فتاوى شيخ الاسلام وخاتمة الاعلام والمجاهدين العالم الذي
 لنصرة الدين الحنيفي حير قائم والفرغام الذي لم ياخته في اسلمونه لا شمه
 تقى الدين ابي العباس احمد بن عبد الكريم بن عبد الامير حقيقه الحياخي الحسيني
 ا هط السع على قبره عاتق عبقونه وغفلته وجزاه عن نضيه الامه بحج وورثه
 في دار امانه ووجعت هذه الفتاوى الاعتقاديه والفقيهيه من الحاشيه النجديه
 فيها في فتاوى جمعت بين الاعتقادات والعبادات والذم المتعوض
 الامور المعصلات وهي وان كانت بالنسبه ^{لها} لفتاوى مولفها شديده
 ثم عقدت في قطع ثم قاموا بحج الا انها شتمت العليلين وروث الغليل
 وانتهى ليل وباسمائ الحسنى توصل ان يؤيد بها الدين وينفع بين جميع المسلمين
 اندجوا در كرم روف حليم

* كافي في القيمه وصفه بالكنيزه الكنديه رحمه الله وكذا فتاواه فاجز في الدعوى اضحى عليها دائم الطوباك
 بلغ الذي الفاه منها عده الايام من شهر ربيع الاول سنة
 سنة ثمان مائة وثلثمائة وثلثمائة وثلثمائة وثلثمائة

علة هل يصح ان يصلحها الكلب المشتمل ^{بعضه} خلف بعقل لا يصلح
 قال الخلف الفلا يصح ذلك وفيما خلا شرط او كان حال المأموم ان يصلح خلفه ام لا
الجواب الحكم يدرب العلكه فيحوز صلاة بعضهم خلف بعض كان
 الضميمة والتابعون لهم باحسان ومن يعظمهم في الامم الاربعه وغيرهم يصلح بعضهم
 خلفه فيصح تنانهم في هذه المسائل المذكوره وغيرها وكلها احد في ذلك انه
 لا يصلح بعضهم خلف بعض في ذلك كما هو مشهور في خلاف الكتاب والسنة
 واجماع ائمة الامه واتباعها وقد كان الصحابة والتابعون وقد عدهم في بعض
 السنين وفيهم من لا يقرب اليها وبهم من يجهر بها وفيهم من لا يجهر وكان منهم من يقرب
 في الخي وفيهم من لا يقرب في الخي وفيهم من يتوضأ في ركعاه والركع الثاني
 وفيهم من لا يتوضأ في ذلك وفيهم من يتوضأ في الركع الاول والركع الثاني
 وفيهم من لا يتوضأ في ذلك وفيهم من يتوضأ في الركع الاول والركع الثاني
 لا يتوضأ في ذلك وفيهم من يتوضأ في الركع الاول وفيهم من يتوضأ في ذلك
 وفيهم من يتوضأ في كل ركع من الركعتين لا يتوضأ في ذلك وفيهم من كان
 بعضهم يصلح خلفه بعض مثل ما كان ابو حنيفة واصحابه والشافعي وغيرهم يصلحون
 خلف ائمة اهل المدينة من المالكية وهم ^{الذين} كانوا لا يقربون بالبسلة لانه لا يصلح
 ولا ابو يوسف ولا يعون وكان الامام احمد بن حنبل يرضى الوضوء من الركع والركع
 فقيل له وان كان اماحي قد حرم منه الله ولم يتوضأ فقال يصلح خلفه كيف
 لا يصلح خلفه عبيد بن المسيب وما الذي في الخلف فحدث المسائل لها صورتيان
 احلهما ان لا يعرف المأموم ان امامه فعلا يبط الصلاة فخذ يصلح خلفه
 المأموم بانها في السنة والامة الاربعه وغيرهم وليس في هذا خلاف
 متقدم اما خالف بعض المتعصبين من المتأخرين في زعمه الاصله خلفه فيصنع
 الاصله وان كان بالواجبات قال لان ادائها وهو لا يعقل وجوبها وقال
 هذا قول الحق ان يشتم ان استناب اهل البدع احوضه من ان يعقل
 بخلافه فانه ما زال المسلمون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم خلفا ثم يعين
 بعضهم خلف بعض والتمس الامه للاعتقاد بين المرفوض والمسنون الايمان